

## الخمس ١٨-١١-٢٠٠٤

### بقلم - خديجة الحباشنة أوي علي

في الوقت الذي يتعرض شعبنا الفلسطيني ومنذ أربع سنوات لهجمة وحشية متواصلة وعملية تدمير منظمة، طالت كافة مقدرات شعبنا المادية والبشرية. وفي وقت نحن أحوج ما نكون للتكاتف واستنهاض كافة الطاقات وزج الجهود لتعزيز قدرتنا على مواصلة الصمود واجتراح وسائل جديدة ومبتكرة للتنمية. فوحيث أطراف الحملة الوطنية لتطوير مشاركة المرأة في الانتخابات يتحرك مجموعة من أعضاء المجلس الرافقة حالة من التحدي والانفعال، كعاد أن يصل حد استخدام العنف من أعضاء المجلس المدلل بالقرارة الثانية، التي تنص على « يجب أن لا يقل تمثيل أي من الجنسين في مجالس الهيئات المحلية عن ٢٠ ٪ »، وكانت هذه المادة قد اقرت في جلسة سابقة للمجلس التشريعي بالقرارة الثانية، وأشاعت حوياً من الفرح والشعور بالتفاؤل والأمل في أوساط النساء وأطراف المجتمع المدني.

والحقيقة أن المفاجأة ليست في وجود تحرك معارض للكووتا بذات نعت، فنحن نعلم أننا من مجتمع نام ولا يزال في بداية تجربته الديمقراطية، ولا شك في وجود تيار تقليدي محافظ يتاقوم المفاهيم التنموية الجديدة. وإنما المفاجأة هي في طبيعة التحرك الذي نشأه مشاريع القوانين؛ كعاد أن يصل حد استخدام العنف من أحد الأعضاء المعارضين تجاه إحدى الأخوات. إن شكل وطبيعة تحرك هذه المجموعة من أعضاء المجلس خرجت كلياً عن الحد الأدنى من أصول العمل الديمقراطي بل وعن حدود اللياقة.

هكذا وجدت أطراف الحملة الوطنية لتطوير مشاركة المرأة في الانتخابات نفسها في معركة ما كان أعناها عنها. فقد جاء القرار الإنجاز باعتماد التدخل الإيجابي لصالح المرأة نتيجة لعملية حوار طويل ومعقد منذ أواخر العام ٢٠٠٢، بدأت بالاتحاد العام للمرأة والأطر والمنظمات والمراكز النسائية واتسعت حتى ضمت غالبية واسعة من القوى والأحزاب ومنظمات المجتمع الأهلي، وشملت عدداً كبيراً من صناع الرأي وأصحاب القرار في البلاد. وامتدت لتصل لقطاعات واسعة من النساء عبر تشكيل لجان للمتابعة في معظم محافظات الوطن. وكانت لجنة متابعة الحملة تخطط لمرحلة ما بعد الحصول على الكوتا من العمل، والتي تتطلب وضع برنامج لدعم النساء المرشحات ممن تتوفر لديهن القدرة والكفاءة لخوض التجربة، في إدارة الحملة الانتخابية ووضع البرنامج الانتخابي. حيث يتوقع أن يشجع إقرار الكوتا عدد كبير من النساء على ترشيح أنفسهن.

كان حالة الفرح والشعور بالتفاؤل والإنجاز التي سادت أطراف الحملة، قد أزعجت هذه المجموعة من أعضاء المجلس لتتحرك بشكل عدائي محموم لشطب المادة وكان كارثة سترحل بالبلاد بسببها، مما جعلها تنسى أو تتناسى أصول وقواعد العمل في تقديم مشاريع القوانين؛ كما يقرها النظام الداخلي للمجلس. ولقد جاءت وقائع جلسة المجلس التشريعي في ١٠/٢١ لتسلط الضوء على مدى الترهل الذي تعاني منه بنية المجلس، ومدى الخلل في آليات العمل واتخاذ القرار فيه.

#### انتهاك القانون باسم الحفاظ على القانون :

رغم أن مجموعة الأعضاء المعارضين للكووتا، انطلقت أساساً من معارضة الكوتا بحجة عدم المس بالقانون الأساسي، إلا أنها في تحركها المحموم قامت بانتهاكات عديدة للقانون الذي ينظم أعمال المجلس، هي:

أولاً : رغم أن العريضة التي طالبت بالقرارة الثالثة لشروع قانون انتخاب هيئات الحكم المحلي المعدل، استندت إلى المادة (٦٨) بند (٢) من النظام الداخلي للمجلس التشريعي التي تنص على شروط طلب القراءة الثالثة ومنها تقديم طلب مسبب قبل انقضاء أسبوعين وفي المدة القانونية لرفع القانون لرئيس السلطة. إلا أنه لم يتمكنوا من جمع توقيعات ال٢١ عضو (ربع عدد أعضاء المجلس في الوقت الحاضر) وتقديم طلب القراءة الثالثة إلا بتاريخ ٨/٢٦، أي بعد انقضاء المدة القانونية لتقديم طلب القراءة الثالثة (الأسبوعين) ، وقد قرر القائمين على العريضة هذا التأخر بتعليق أعمال المجلس، وهم يعملون تماماً كما نعلم نحن أيضاً، أن المجلس قد علق أعمال

### نمة المخيمات الفلسطينية ومشاركها

سلامة: الوقت تآخر، ولكن هناك حاجة لنظام يكون مقبولاً من قبل الجهات المعنية، وبالأخص ما يتعلق بالألاجئين في المخيمات، وهناك اجتهادات أن تكون الانتخابات أو الهيئة التي سوف تنتخب لها صلة سياسية مع م.ت.ف وإدارية ومالية مع وزارة الحكم المحلي، وجميع هذه الاقتراحات تأتي في إطار التساؤلات والمناقشات التي تتفاعل هذه الأيام باتجاه بلورة مواقف وصيغ محددة. \* ولكنك تتحدث عن تجمعات سكانية عدد سكانها كبير، ومعظم المخيمات في حال أجريت الانتخابات سوف يكون لها مجلس بلدي، عندما تقول لم يمنعه أحد، يجب أن تجد له صيغة أو صندوق اقتراع؟

. الأمر مطروح للنقاش ولا توجد صيغ نهائية حول هذه المشاركة، هناك تعديلات قانونية وسياسية.

\* ألا تعتقد معي أن إخراج اللاجئ من قانون الانتخابات يعني أنك أخرجته من قانون يخص كل مواطن فلسطيني، وعندما تخرج اللاجئ منه كأنك تقول له أنت لست فلسطينياً ولست مواطناً، لماذا لا يصبح له استثناء داخل قانون الانتخابات المحلية نفسه؟

. القانون لم يخرج اللاجئ من قانون الانتخابات. الحديث هنا عن المخيمات لا عن اللاجئين عموماً هناك تصنيفات في القانون مدينة، قرية، بلدة وتجمع، وهناك مخيم، والمخيم لم يذكر في القانون، هناك جانب من المشكلة قانوني، واعتقد أن المرش تجنب أن ينص على المخيم، لأنه في اللحظة التي ينص فيها على المخيم، يكون قد حدد صيغة المخيم باعتباره تجمعاً سكانياً ثابتاً له وضع القرية أو البلدة، وهذه مسألة لها بعد سياسي، وهي في حاجة إلى دراسة الهيئات القانونية والمرجعيات، في حين نحن نعلي من مسؤولية الأثروا عن المخيم، فالأثروا تقول لست مسؤولة عن المخيم، أنا مسؤولة عن الخدمات وعن المراكز في المخيم، وأنا لست قوة شرطة ولا إدارة ولا نظاماً، فנוعية صلاحيات الأثروا ملتبسة، وهو التباس موضوعي وتاريخي. باختصار هذه القضية لا يوجد فيها موقف متكامل ورسمي، والموقف بحاجة إلى إيضاح، ويمكن أن الظروف لا تساعد في إيضاح الموقف. فالأمور متداخلة ومتحركة في ذات اللحظة، ففي حين نقول هناك قانون واضح للسلطة الوطنية، هناك أوضاع من مسؤوليات م.ت.ف تتجاوز مسؤوليات السلطة، والقضايا التي لا تغطيها السلطة تغطيها المنظمة، وهذا وضع سياسي أكثر منه نظامي قانوني.

\* ما هو حجم المشاركة الشعبية داخل المخيم في اتخاذ هذا القرار ونحن نعرف أن صيغ تشكيل اللجان الشعبية هي شبيهة بالصيغ التوافقية الموجودة داخل م.ت.ف أي كيف يكون لها الحق في اتخاذ هكذا قرار دون استمراج رأي المخيم، من نوع استفاء عام ؟

. هذه مسألة سياسية، ولا يوجد قانون يمنع مشاركة اللاجئ في الانتخابات المحلية، القانون يحدد أن يكون عمر الناخب فلسطيني ١٨عاماً فما فوق، وأعادوا في القانون أن يكون الناخب قد دفع ضرائب البلدية، والقانون لا يسأل إذا ما كنت تسكن في المخيم، المسألة سياسية، وهي قضية على جدول أعمالنا، ونحن نعمل على بلورة موقف بالتنسيق مع الجهات المعنية، يصعد تطوير النقاش في هذا الموضوع؛ والمجلس التشريعي لم يتعرض لمثل هذه القضية حتى الآن.

ويضيف: موضوع مشاركة اللاجئين في الانتخابات له دلالات سياسية، لذلك هناك قلق سياسي حول تبعات المشاركة من عدم المشاركة، إضافة إلى تدخل الموضوع مع الخدمات، لذا يستثنى المخيم من خطط التنمية والخدمات العامة، هناك مسعى إقليمي ودولي إلى تحسين الوضع في المخيمات وتطوير الأوضاع العيشية والاجتماعية لدمجها في المحيط دون الحديث عن حل لمشكلة اللاجئين، ولا يتوافق مع ذلك سعي من أجل

الجلسات العامة فقط ولم تعلق أعمال اللجان، كما ظلت دوائر وإدارات المجلس تعمل، وبدليل تقديمهم طلب القراءة الثالثة للقانون قبل انقضاء مدة تعليق الجلسات العامة للمجلس ١٠/٢٠.

ثانياً : لم تلتزم العريضة بشرط اساسي في طلب القراءة الثالثة لشاريع القرارات، وهو تبيان أسباب الطلب، الذي لم تأتي عليه العريضة. ولدى الاتصال ببعض الأعضاء ممن لم يتوقع مساندتهم لمثل هذا التحرك، حيث كان بعضهم قد صوت لصالح الكوتا في القراءة الثانية، وتبين أن إعداد العريضة قد تعرض لغدر من التفتيق. بل أن عدداً من الأعضاء أبدى رغبته في الانسحاب من قائمة العريضة، مما حدا بالععضو الذي يقف وراء العملية للبحث عن أسماء إضافية. وفي المنطق القانوني فإن انسحاب عضو واحد كاف للإخلال بقانونيتها لنقصان نصاب ربع الأعضاء، وطبعاً لا يجوز إضافة أعضاء جدد عليها بعد مرور المدة القانونية.

والسؤال هو، كيف تم إدراج القراءة الثالثة لقانون انتخاب هيئات الحكم المحلي على جدول أعمال المجلس، بناءً على طلب العريضة مع كل هذه الثغرات القانونية؟

#### جلسة مرتجلة وجدول أعمال مقتعل :

حتى مساء يوم الاثنين ١٠/١٨ كان مقرراً انعقاد المجلس التشريعي يوم ١٠/٢٠ لمناقشة تقرير الحكومة، لكن الحكومة اعتذرت عن تقديم تقريرها قبل يوم واحد من الوقت المحدد، وفي مثل هذه الحالة تُوَجَّل الجلسة لليوم التالي على الأقل، لاستيفاء المدة القانونية في إبلاغ الأعضاء بجدول الأعمال الجديد وهي ٤٨ ساعة كما ينص النظام الأساسي للمجلس. إلا أن هنا لم يحدث وتم وضع جدول أعمال للجلسة يتضمن أحد القوانين الهامة بدون ضمان استلامه والموافقة عليه من قبل الأعضاء. وقد يفسر هذا الارتجال غياب عدد كبير منهم. بل أن بعض الأعضاء لم يتوقعوا أن تعقد الجلسة بسبب توقع غياب عدد كبير من الأعضاء. فمن المسؤول عن ترتيب جلسة مرتجلة لمناقشة واحد من أهم القوانين في البلاد، مثل قانون انتخاب هيئات الحكم المحلي، الذي له دور أساسي في تطوير البنية التحتية للتنمية المجتمعية وللديمقراطية ? ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، فقد وقعت في الجلسة انتهاكات ليس للنظام الأساسي للمجلس فحسب، وإنما حتى للأعراف الرعية، مثل :

أولاً : تم تمرير مناقشة مشروع قرار خاص بالسلطة القضائية لم يكن مدرجاً على جدول الأعمال، قبل مناقشة المادة المعدلة (٢٢) من قانون انتخاب هيئات الحكم المحلي، دون أن يتسائل أحد عن سبب ذلك الخروج على جدول الأعمال، وليس هناك تفسير لذلك إلا أن هناك من يريد أن يتحكم بسير النقاش والتصويت تبعاً لترتيب مسبق أو أن الفوضى سيدة الموقف في العمل.

ثانياً : خرجت الجلسة عن مرعاة الأصول القانونية حيث تم التصويت دون التدقيق في عدد الحضور وتحديد نوع الأغلبية المطلوبة. إن كون نتيجة التصويت هي ١٨ مع ١٧٥ ضد وواحد ممتنع تجعل القرار يفوز بالأغلبية النسبية وليس بالأغلبية المطلقة التي ينص عليها النظام الأساسي.

ثالثاً : تم رفع الجلسة مباشرة بعد التصويت على المادة دون التصويت على القانون ككل. رابعاً : تبين بعد انقضاء الجلسة وقوع خطأ في تعداد الأصوات وأن هناك صوت أو أكثر لم تحسب.

إن جميع ما سبق بلل دلالة واضحة على وجود نية مبيتة وترتيب مسبق للنحكم بجمريات الجلسة واتخاذ القرار فيها، أو عدم وجود متابعة دقيقة أو التزام باليات العمل التي ينص عليها النظام الأساسي، وهكذا تخضع أعمال المجلس لأعراف واجتهادات يتم التوافق عليها بين الحضور، ولهذا تصبح آليات العمل متذبذبة وغير خاضعة لأي نظام يمكن متابعتها. إن المهمة الرئيسية للمجلس التشريعي (البرلمان) باعتباره السلطة التامة في الدولة، بالإضافة لدوره في مراقبة أداء السلطة التنفيذية ( الحكومة ) هو القيام بسن القوانين والتشريعات التي من شأنها النهوض بأوضاع المجتمع وتوسيع قاعدة المشاركة لتشمل جميع القوى الفاعلة في المجتمع، ومواجهة المشاكل والعقبات التي تعترض طريقهم، مثل الفقر والبطالة والمرض والعنف المجتمعي والمنزلي، ومشاكل

إيجاد حل لقضية اللاجئين وهو ما يدعو إلى التدقيق في الصيغ المتاحة أمام اللاجئين للمشاركة

#### قانون أردني بين الأسباب

ويقول الباحث سليم تماري: في السابق كان الموقف من اللاجئين واضحاً، في المخيمات لهم مجالسهم وتمثيلهم من خلال أطر وكالة الغوث، والاعتراض على تحسين أوضاع المخيمات حمل نظرة مجحفة بحقهم، وكان مرتبطاً بأرؤية السياسية، والخوف أن يؤثر مثل هذا الأمر على ترتيبات الوضع النهائي وتحديداً حق العودة. وعارضت بعض التيارات السياسية تحسين أوضاع اللاجئين في المخيمات وإعادة تشكيل البناء انطلاقاً من فكرة أن تحسين أوضاع اللاجئين قد يؤدي إلى عدم تحقيق رؤاهم السياسية، ويؤثر على التزامهم بدورهم الوطني، وهو تبسيط فح لوقف أيديولوجي متزمت يدعو اللاجئين إلى عدم القبول بتحسين أوضاعهم تحت دعوى أن هذا يضعف من انتمائهم السياسي. هذا الموقف تغير، وأصبح غير مقبول بعد ٥٠ عاماً، ومثل هذه المواقف صدرت من أناس لا يعيشون في المخيمات ولا يعانون معاناة المخيمات. وظلت لها بقايا نشهدها في الموقف من الانتخابات المحلية، والموقف القديم غير مبرر سياسياً. وعن السماح للاجئين في الانتخابات في قطاع غزة وتحريمه في الضفة يقدر تماري الأمر بان الضفة عندها نماذج من انسحاب الناس من الأحزاب وضعف حماسهم للعملية السياسية، إضافة إلى شعورهم أن أي نوع من التصويت لن يغير من الوضع. أي أن هناك اغتراباً وعزوفاً من الناس عن العملية السياسية. والشق الثاني من الأمر له علاقة باللاجئين أنفسهم الذين يروون في مشاركة اللاجئين في هذه الانتخابات هي نوع من المساهمة في تذويب حقوق اللاجئين على ضوء المفاوضات النهائية التي كان يمكن لها أن تحدث في «كامب ديفيد»، وهذا خطأ، فلا يجوز الخلط بين الحلول السياسية لقضية اللاجئين، وإنجاح المساهمة الأساسية للناس في ديمقراطية النظام. وواضح أن الانتخابات المحلية لن تحسم السياسات العليا، ولكنها تلعب دوراً كبيراً في تعزيز علاقة الناس في إدارة حياتهم اليومية. ومن الخطأ اغتراق الانتخابات المحلية بأعباء سياسية. وأضاف تماري: إن قانوناً محلياً أردنياً كان ساري المفعول ساهم في تكريس هذه النظرة، وهو يخرج المخيمات من أطر التنظيمات البلدية، اللاجئون موجودون داخل حدود البلدية وفي حدود خدماتها، لكنهم لا يستفيدون منها، وكان هناك تواطؤ مع هذه الفكرة من سكان المدن ومن اللاجئين أنفسهم الذين يعيشون خارج حدود المخيم، والمخيمات لم تكن قادرة على زيادة دخل البلديات لتأمين الخدمات التي تقوم بها البلديات، فأخرجت من الانتخابات بمحكم القانون، حيث لا يجوز لن لا يقوم بدفع ضرائب البلدية المشاركة، والمخيمات لا تقوم بدفع هذه الضرائب لأن الوكالة تتولى الاهتمام بقضايا النظافة والتعليم، فأخرجت من الانتخابات قانونياً. وعن سؤال إذا ما شكلت انتخابات العام ٦٧ اختراقاً لهذه القاعدة؟ يقول تماري: صحيح شكلت اختراقاً بمعنى ما، لكن المخيمات لم تضم للقاعدة الانتخابية، اللاجئين سجلوا لهذه الانتخابات، لكن المشكلة لم تحل بالكامل.

#### اللاجئ يحتمي بالمخيم

ويرى الباحث القانوني الدولي السيد كمال قبعة أن هذه القضية بحاجة إلى إعادة تفكير، وإلى «حض أكلدوبة انهم لاجئون في وطنهم، بل هم يعيشون بين أبناء شعبهم وعلى أرضهم، وعليهم ممارسة كامل حقوق المواطنة، ولكن هناك طبيعة في التفكير تمنع مثل هذه المشاركة. هذه الانتخاطب تخلق واقعاً وتشرش أكلدوبة بين اللاجئين أن المشاركة هي تضييع لحقوق اللاجئين، وهم يخافون من الوضع الأسود، مع تراجع خدمات الأثروا. والخوف سياسي في جوهره. فاللاجئون يسمعون عن مبادرات سياسية هي أشبه بدوريات استطلاع، ولا يفهمون مغزاها فيلجأون للاحتماء

# أشواق



مطلماً أو متأكداً من ضرورة استخدام التدخل الإيجابي لصالح المرأة لكنه كان متجاذباً واستمع بهاتهما لمطالب الحركة النسائية والمجمع المدني، إلا أن هذا التيار للأسف يعاني من عدم بذل الجهد في تنظيم صفوفه. أما التيار الثالث فهو تيار متردد لا مع ولا ضد، ليس لديه رأي واضح. إما لأن لديه حسابات خاصة لا يستطيع

أن يعلن عنها أو لأنه غير قادر على تكوين رأي.

وإننا ندعو الأخوة المعارضين للإطلاع على وثائق الاتحاد البرلاني الدولي، ومجلسنا عضو فيه. ففي دراسة أعدھا الاتحاد في العام ٢٠٠٢ وشملت ١٥٠ دولة متقدمة ونامية، تبين أن ١٥ دولة فقط في العالم من بينها دول نامية ودول متقدمة تمكنت من رفع نسبة تمثيل المرأة ٢٠% وما فوق في الهيئات التمثيلية. وقد تم ذلك عن طريق استخدام آلية الكوتا في قوائم الأحزاب التي تتداول السلطة عبر نظام الانتخابات النسبي، أو عن طريق نص في قانون الانتخاب أو في الدستور.

إن ممارسة الديمقراطية على نطاق بلبي حاجات المجتمع الفلسطيني في النهوض والتنمية، تتطلب وجود تيار ديمقراطي نشيط ومنمخ. ومن الأسس الكفيلة لتطوير هذا التيار هي أن يحمل قضايا الناس ويعبر بصدق وجدية عن تطلعاتها. ونح ندعو الأخوة أعضاء المجلس القادرين على تفهم حاجات المجتمع في التنمية والديمقراطية لبذل مزيد من الجهد في الحوار مع أطراف المجتمع وتنظيم صفوفهم. وهناك ضرورة ملحة لإعادة النظر في آليات عمل المجلس والإسراع في إقرار قانون الانتخاب للمجالس المحلية وللتشريعي، باعتبارھا أدوات أساسية في تطوير التجربة الديمقراطية، ولإجراء الانتخابات على أسس تنموية صحيحة.



أخربن كثيرين مثلي لا يعرفون، لأنني اعتبر نفسي مهتماً بقضايا عامة وأسأل عنها أو على الأقل أصادفها في عملي» ويبدو أن موقف جهاد هو موقف الأغلبية من سكان المخيمات.

#### المخيمات لا مصلحة لها في المشاركة

ويوضح ياسر أبو كشك رئيس اللجنة الشعبية في مخيم الفارعة موقف اللجان الشعبية التي أصدرت بياناً رفضت فيه مشاركة اللاجئين في انتخابات الجالس المحلية بالقول، نحن لم نرفض كلجان المشاركة في الانتخابات، لكننا رفضنا أن نكون جزءاً من البلديات، نحن كلجان شعبية نتمثل مخيماتنا، وهذه اللجان بحاجة إلى تشريع وجودها بالانتخاب، الطروح أن نشارك، مثلاً كميخيم بلاطة، في انتخاب رئيس بلدية وأعضاء المجلس البلدي لبلدية مدينة نابلس، ولنا الحق في المنافسة على هذه المناصب، وهو ما رفضناه، لأن المخيمات لا مصلحة لها في المشاركة، كخدمات طرق نحن في مخيم الفارعة حصلنا على ١٨٠ ألف شيكل، ومخيم بلاطة مثلاً حصل على ٤٠٠ ألف شيكل وغيرها من الميزانيات المخصصة للمخيمات، إذا ما أصبحتنا جزءاً من البلدية تذهب هذه الأموال إلى البلدية ولا تضمن أن يدخل المخيم ضمن أولوياتها. ويقول أبو كشك إن من قرر عدم المشاركة هي اللجان الشعبية التي اجتمعت في المكتب التنفيذي لمخيمات الوسط، وبناء على توصيات الندوة التي عقدتها دائرة شؤون اللاجئين، قررنا أن يتم إجراء انتخابات اللجان الشعبية بمعزل عن انتخابات الجالس المحلية، ونحن لا نستطيع الالتزام به لأن المجلس البلدي أو القروي يجبي ضريبة الممتلكات ورخص صحة للمحلات التجارية ورخص بناء وهي مهام تتولى الوكالة القيام بها، ولذا ينطبق علي قانون المجلس البلدي طلالا أنني لا أقوم بهامها، من مصلحة المخيم الحفاظ على مسمى اللجنة الشعبية للمخيمات، لأنه مسمى يعالج الخصوصية، ويحافظ عليها، ولذا تريد مني أن أدمج المخيم وأذوبه في المدينة والتجمع المجاور له.